



الدليل الارشادي لطلاب


كلية الزراعة

جامعة بنها

للعام الجامعي

٢٠٢٣ م

(لائحة قديمة)





وحدة الإرشاد الأكاديمي بكلية الزراعة بمشهر

معنى الإرشاد الأكاديمي:

الإرشاد الأكاديمي هو عملية مستمرة ومنتظمة تبدأ من لحظة انتظام الطالب بالكلية، حيث يتم توزيع سعادة أعضاء هيئة التدريس بالكلية على الطلاب مع تقديم الدعم المعرفي والتوعوي باللوائح المنظمة للدراسة الجامعية بالكلية وكذلك تقديم المشورة والمقترحات في تنظيم المقررات الدراسية أثناء المستويات الدراسية المختلفة، وتقديم الحلول للمشكلات الأكاديمية التي تواجه الطلاب في مسيرتهم التعليمية.

الرؤية:

الريادة والتميز في الإرشاد الأكاديمي كطريق لبناء الشخصية المتميزة والمعرفة المتجددة لطلاب الكلية وبناء علاقات إيجابية بين أعضاء هيئة التدريس وطلاب الكلية.

الرسالة:

تلتزم وحدة الإرشاد الأكاديمي بتقديم برامج ومشورات أكاديمية ذات جودة عالية تعزز التنمية الشاملة لشخصيات الطلاب بهدف مساعدتهم على فهم الحياة الدراسية لبرامجهم العلمية لتحقيق التفرد والتميز العلمي علي المستوى المحلي.

الهيكل التنظيمي لوحدة الإرشاد الأكاديمي

عميد الكلية
وكيل الكلية لشؤون الطلاب
المدير التنفيذي للوحدة
المرشد الأكاديمي للقسم العلمي
المرشد الأكاديمي للطلاب

القيم:

- الطالب أولاً: الاهتمام بطلاب الكلية في الإرشاد.
- التميز والريادة: تميز الإرشاد في الكلية بالمقارنة بكليات الجامعة.
- الخصوصية والشفافية: الإرشاد في الكلية يعني احترام خصوصيات ومشاعر الطلاب، والصراحة والوضوح لتلقي الطلاب خدمة إرشادية ذات جودة عالية.
- التحفيز والتواصل: الإرشاد بالكلية يعني استمرارية مع الطلاب من بداية الالتحاق بها وحتى التخرج منها.
- السرية التامة: المرشد بالكلية مستودع الأسرار للطلاب؛ لأن المرشد بمثابة القدوة للطلاب.
- التنمية المستدامة: الإرشاد بالكلية يعني تنمية مهارات الطلاب الدراسية والثقافية في أي وقت وفي أي مكان.

اهداف الارشاد الاكاديمي

يسعى نظام الإرشاد الأكاديمي إلى تقديم النصح ومساعدة الطلاب في مواجهة الصعوبات التي تتعلق بحياتهم الجامعية وإعانتهم على فهم مشكلاتهم والعمل على حلها ليثمر عنه تخريج جيل من الشباب مزود بالعلم والمعرفة والقدرة على اتخاذ القرار، وذلك من خلال الأهداف التالية:

- ❖ متابعة الطلاب أكاديمياً وإرشادهم وملاحظتهم.
- ❖ تزويد الطلاب بالافتتاحات والنصائح لتحسين تحصيلهم العلمي، ومساعدتهم في التغلب على مشاكلهم الأكاديمية والإدارية.
- ❖ الإهتمام بحالات التأخر الدراسي، والعمل على دراسة أسباب ذلك التأخر وتقديم يد العون وإقتراح الحلول المناسبة.
- ❖ مساعدة الطلاب لإكتشاف قدراتهم وميولهم وتحديد أهدافهم وتنمية إمكانياتهم مما يحقق مصلحة المجتمع.
- ❖ تهيئة الطلاب المستجدين لمعرفة الحياة الجامعية ونظام الدراسة بها من خلال برامج إرشادية توجيهية.
- ❖ نشر الوعي ببلاتحة الكلية والجامعة بين الطلاب.
- ❖ تذليل العقبات التي تعوق التحصيل العلمي للطلاب.
- ❖ العمل على توطيد العلاقة بين الطلاب وأعضاء هيئة التدريس وبناء علاقات إجتماعية للطلاب مع زملائه.
- ❖ حث الطلاب على التمسك بالأخلاق الفاضلة والسلوك الحضاري والتحلي بصفات طالب العلم وأدابه.
- ❖ دراسة الظواهر السلوكية السلبية لبعض الطلاب والعمل على إيجاد حلول مناسبة لها.
- ❖ توجيه الطلاب المتعثرين دراسياً وإرشادهم والإهتمام بهم ومتابعتهم لرفع مستواهم العلمي ومساعدتهم في التغلب على ما يواجهونه من عقبات.
- ❖ رعاية الطلاب المتفوقين وإرشادهم ومعاونتهم على الاستمرار في التفوق.
- ❖ الإهتمام بالطلاب الموهوبين ودعم إبداعاتهم.
- ❖ مساعدة الطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة على التحصيل العلمي والتكيف الإجتماعي والنفسي، ودراسة مشاكلهم والعمل على حلها.
- ❖ مساعدة طلاب الفرقة الرابعة وتهيئتهم للحياة العملية بما يمكنهم من النجاح في الوظائف المختلفة وخدمة المجتمع.

ارشادات هامة يجب على الطالب معرفتها والالتزام بها

- ❖ يقوم النظام الدراسي على أساس نظام الساعات المعتمدة ونظام الفصول الدراسية وتنقسم السنة الدراسية إلى فصلين دراسيين كل منهما خمسة عشر أسبوعاً يعقبا الامتحان النهائي .
- ❖ مدة الدراسة لنيل درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية لا تقل عن أربع سنوات جامعية تتكون من ثمانية فصول دراسية على الأقل . ويقوم الطالب بتسجيل المقررات الدراسية بحد أدنى ١٢ ساعة معتمدة وبحد أقصى ٢١ ساعة معتمدة للفصل الدراسي الواحد ، ويجوز لمجلس الكلية لدواعي التخرج أو عدم فصل الطالب التجاوز عن هذه الحدود .
- ❖ مادة (٩) : يجوز لمجلس الكلية أن يقرر إضافة فصل دراسي صيفي (ثالث) إلى السنة الدراسية وفي هذه الحالة يكون تسجيل الطلاب اختيارياً في هذا الفصل الدراسي ، كما يجوز في حالة تخلف الطالب في عدد من المقررات خلال الفصلين الدراسيين (الأول والثاني) أن يتقدم للإمتحان في الفصل الصيفي .
- ❖ الساعة المعتمدة هي وحدة قياس لتحديد وزن كل مقرر وهي تساوي محاضرة نظرية مدتها ساعة واحدة في الأسبوع ، أو درس تطبيقي في صورة تمرينات نظرية ، أو مناقشات وحوارات أو تدريبات معملية مدتها ساعتان في الأسبوع ، أو فترة تدريب تطبيقي ميداني واحد مدته أربع ساعات في الأسبوع طوال الفصل الدراسي .
- ❖ يشترط لحصول الطالب على درجة البكالوريوس في أحد البرامج أو التخصصات الفرعية أن يقوم بدراسة ١٤٠ (مائة وأربعون) ساعة معتمدة على الأقل بنجاح.
- ❖ يكون توزيع الطلاب على البرامج المختلفة وفقاً لإختيار الطالب وميوله الطمعية وبناء على إستيفاء متطلبات البرامج التي يحددها مجلس الكلية اعتماداً على توصيات لجنة شئون التعليم والطلاب بالكلية ولا يجوز للطالب أن يغير البرنامج الذي إلتحق به إلا بموافقة عميد الكلية بعد توصية وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب وإحاطة مجلس الكلية .
- ❖ الدراسة في برنامج الزراعة والتربية والهندسة الزراعية (يقبل الطلاب للإلتحاق بهما مباشرة من مكتب التنسيق) تشمل المقررات إجبارية في المستويين الأول والثاني . ومقررات إجبارية واختيارية في المستويين الثالث والرابع . وذلك بالإضافة للمتطلبات العامة الأخرى الواجب إستيفائها للحصول على درجة البكالوريوس.
- ❖ يكلف الطالب في أي برنامج بدراسة عدد من المقررات المرتبطة (ضمن الساعات المعتمدة الواجب على الطالب إستيفائها) من قوائم المقررات الإختيارية لنفس البرنامج أو المقررات الإجبارية أو الاختيارية الخاصة بالبرامج الأخرى ، والتي تدرس بالأقسام غير القسم أو الأقسام المسنولة عن تنفيذ هذا البرنامج على أن لا يقل عدد هذه المقررات المرتبطة عن خمسة مقررات وذلك خلال المستويين الثالث والرابع.
- ❖ يكون الحد الأدنى للطلاب المقيدون في أي من المقررات الاختيارية للدراسة في أي برنامج من البرامج خلال المستويين الثالث والرابع هو اثنتين
- ❖ بناء على توصية لجنة شئون التعليم والطلاب وموافقة مجلس الكلية يتم توزيع الطلاب بالكلية على أعضاء هيئة التدريس كمرشدين أكاديميين لمناقشة كل طالب في ميولة الدراسية وإرشاده إلى البرنامج المناسب له وكذلك مساعدته في اختيار لمقررات التي سيقوم بدراسة في كل فصل دراسي بالنسبة لطلاب كل البرامج الدراسية. ويعتبر رأي المرشد الأكاديمي إستشارياً والطالب هو المسنول عن المقررات التي يقوم بالتسجيل فيها . كما يقوم المرشد الأكاديمي بمساعدة الطالب في حل المشكلات التي تعترضه وتوجيهه ومتابعته طيلة فترة دراسته حتى يتخرج . وذلك من خلال قيام المرشد الأكاديمي بتخصيص بطاقة لكل طالب يسجل فيها كافة البيانات اللازمة عنه والنتائج التي حصل عليها



- ❖ يتم تسجيل الطلاب في المقررات التي يختارونها في حدود أحكام هذه اللائحة بناء على توصية المرشد الأكاديمي في حدود جداول التدريس المعلنة في الكلية .
- ❖ يمكن للطلاب بناء على اقتراح المرشد الأكاديمي وموافقة مجلس الكلية :
 - ١- حذف مقرر دراسي للتسجيل في مقرر دراسي آخر أو إضافة أي مقرر في حدود الحمل الدراسي خلال أسبوعين من بدأ الدراسة في الفصل الدراسي الأول أو الثاني وخلال الأسبوع الأول من بدأ الدراسة في الفصل الدراسي الثالث .
 - ٢- الانسحاب من مقرر دراسي خلال الأسابيع الست الأولى من الفصل الدراسي الأول أو الثاني أو خلال الأسابيع الثلاث الأولى من الفصل الثالث (الصفى) بدون تسجيل مقررات أخرى وبما لا يتجاوز الحد الأدنى من الساعات المعتمدة الواجب دراستها خلال الفصل الدراسي .
- ❖ يسمح للطلاب دراسة المقررات المختلفة بالمستويات الأعلى بعد اجتيازه المقررات المطلوبة كمتطلب سابق ، والطلاب الراسبون في مقرر ما يحق لهم إعادة التسجيل في المواعيد التالية لتدريس المقرر ويكون أداؤهم للإمتحان مع مواعيد الامتحان لباقي الطلبة .
- ❖ الطالب الذي يرسب في مقرر دراسي إجباري عليه أن يقوم بتسجيله والامتحان فيه مرة أو مرات أخرى في ذات المقرر ، أما إذا كان الرسوب في مقرر اختياري فيجوز إعادة التسجيل والامتحان في ذات المقرر أو استبداله بمقرر اختياري آخر .
- ❖ يجب على الطلاب متابعة الدروس والاشتراك في التمرينات العملية وفقاً للنظام الذي يقره مجلس الكلية على ألا تقل نسبة حضوره عن ٧٥٪ من مجموع دروس كل مقرر على حده .
- ❖ لمجلس الكلية بناء على طلب مجالس الأقسام المختصة أن يصدر قرار بحرمان الطالب من الامتحان النهائي في المقررات التي لم يستوفى فيها نسبة الحضور المقررة ، وفي هذه الحالة يعتبر الطالب راسباً في المقررات التي حرم من التقدم للإمتحان النهائي فيها وتكون درجته في هذه المقررات صفراً شأنه في ذلك شأن الطالب المتغيب عن الامتحان بدون عذر مقبول ، إلا إذا قدم عذراً يقبله مجلس الكلية بإعتباره غائباً بعذر مقبول ، على أن يتقدم بالعذر قبل أو أثناء فترة الامتحان ، وإذا حضر الطالب أحد الامتحانات أثناء فترة استصدار قرار حرمانه من دخول الامتحان ، يعتبر أداؤه لهذا الامتحان كأن لم يكن بمجرد صدور القرار .
- ❖ تعقد اختبارات دورية بواقع مرتان على الأقل لكل مقرر خلال الفصل الدراسي بتنظيم من مجالس الأقسام المختصة .
- ❖ تعقد الامتحانات الشفهية والعملية والتحريرية لكل مقرر في المستويات الأربعة في نهاية الفصل الدراسي الذي ينتهي تدريس المقرر فيه .
- ❖ مدة الإمتحان التحريري النهائي لكل مقرر من المقررات الدراسية ساعتان ما لم تكن هناك ضرورة لغير ذلك ويقرها مجلس الكلية .
- ❖ يحصل الطالب الناجح في مقرر (أو مقررات) سبق رسوبه فيه أو تغيب عن الامتحان فيه بغير عذر مقبول على أعلى درجة في تقدير " مقبول " وذلك إذا حصل الطالب على تقدير أعلى من ذلك عند نجاحه فيه . أما إذا تغيب الطالب عن الامتحان في المقرر (أو مقررات) بعذر مقبول فيحسب للطالب تقدير النجاح الذي حصل عليه بالدرجات الحاصل عليها كلها في هذا المقرر (أو المقررات) .
- ❖ يحسب متوسط التقدير التراكمي للطلاب الناجح في نهاية كل مستوى وكذلك التقدير العام للأربع مستويات (تقدير التخرج) .
- ❖ يمنح الطالب مرتبة الشرف إذا كان تقديره النهائي ممتاز أو جيد جداً على الأقل تقديره العام في أي مستوى من مستويات الدراسة عن جيد جداً ولا يقل عدد الساعات المعتمدة التي درسها في كل فصل دراسي (أول أو ثاني) عن ١٥ ساعة معتمدة . كما يشترط ألا يكون قد رسب في أي إمتحان تقدم له في أي مستوى من مستويات الدراسة .
- ❖ يفصل الطالب المقيد في المستوى الأول من الكلية إذا لم يجتاز ٢٩ ساعة معتمدة على الأقل خلال العامين الأولين لالتحاقه بالكلية وإذا لم يجتاز ٢٧ ساعة معتمدة بالنسبة لطلاب برنامج الزراعة والتربية . ويجب على الطالب مراعاة ذلك حتى لا يتعرض للفصل من الكلية طبقاً لفرص الرسوب المنصوص عليها باللائحة التنفيذية لفتاوى تنظيم الجامعات (المادة ٨٠) والتي تنفد :
 - طلاب المستوى الأول : لهم فرصتين فقط للبقاء في المستوى الأول .
 - طلاب المستوى الثاني : لهم فرصتين فقط للبقاء في المستوى كمنظامين وثلاثة فرص من الخارج .
 - طلاب المستوى الثالث والرابع : إذا رسبوا فيما لا يقل عن ٦٤ ساعة معتمدة لجميع البرامج عدا برنامج الزراعة والتربية الذين أتموا ٦٢ ساعة معتمدة تدريباً صيفياً عاماً داخل الأقسام العلمية المختلفة بالكلية والمزارع التابعة لها لمدة أربع أسابيع (خمسة أيام أسبوعياً) على الأقل بواقع ٨ ساعات يومياً . كما يؤدي الطلاب في جميع البرامج الذين أتموا بنجاح دراسة ٩٦ ساعة معتمدة وفي برنامج الزراعة والتربية الذين أتموا ٩٤ ساعة معتمدة تدريباً ميدانياً خلال فترة الصيف لمدة ٤ أسابيع (خمسة أيام أسبوعياً) في مراكز الإنتاج ومراكز الخدمات الزراعية والمصانع والمؤسسات الزراعية وفقاً لمقترحات الأقسام العلمية المتخصصة وبعد موافقة مجلس الكلية .
- ❖ يتم تخريج طلاب المستوى الرابع بعد إعلان نتيجة امتحانات الفصل الدراسي الثاني (دور يونيو) وذلك في حالة نجاح الطالب في جميع المقررات الدراسية المبينة في قوائم مقررات المستويات الأربع وتأدية الطالب التدريب الصيفي والتدريب الميداني والمتطلبات الأخرى التي يجب على الطالب استيفائها للحصول على درجة البكالوريوس. وفي حالة تخلف في عدد من المقررات أو عدم استكمال بعض المتطلبات فإنه يمكنه التقدم للإمتحان في المقررات المتخلف فيها واستكمال المتطلبات المطلوب استيفائها في الفصل الصيفي التالي ويتم تخرجه في دور سبتمبر وذلك في حالة اجتيازه للمقررات المتخلف فيها واستيفائه لمتطلبات التخرج .

"واخيراً للطلاب دور أساسي في عملية الإرشاد الأكاديمي فعليه تقع مسؤولية تقدمه الدراسي وطلب النصيحة والتوجيه من المرشد الأكاديمي الذي يقدم المساعدة وبما يحقق أهدافه وطموحاته في حياة أكاديمية ناجحة. "

مع تمنيات وحدة الارشاد الاكاديمي بالتوفيق لجميع الطلاب "" "" ""

المدير التنفيذي لوحدة الارشاد الاكاديمي

د. نجلاء فكري عبد الحميد